



**[إعلان دعوة اجتماع هيئة مستفيدين من مشروع تلال القمر الأصطيادي -  
وادي بردى - لجمعية ابن الوليد للسكن والاصطياف بدمشق]**

قرر مجلس إدارة جمعية ابن الوليد للسكن والاصطياف بدمشق بجلسته رقم ٢٥/١٥/٢٠٢٤ مـ دعوة جميع الأعضاء المكتتبين والمخصصين بمشروع تلال القرم الاصطيافي. المقسم ١٣/١ افرازي من المنطقة العقارية سوق وادي بردى ٩٦/٩ . المقرر عقده يوم السبت الواقع في ٣٠/١١/٢٠٢٤ مـ الساعة الحادية عشر صباحاً في مقر جمعية خريجي المعاهد التجارية / المدرج / الكائن بدمشق- انترداد المزة. وفي حال عدم اكمال النصاب القانوني يؤجل الاجتماع للساعة التي تليها مباشرة أي الساعة الثانية عشرة ظهراً في نفس الزمان والمكان وذلك لدراسة جدول الأعمال التالي والمعلن في مقر الجمعية والمبلغ إلى الأعضاء أصولاً .١- عرض ومناقشة تقارير مجلس الإدارة المصادقة على محضر جلسات تخصص الأعضاء بالمشروع .٢- عرض ومناقشة موضوع التخصص للأعضاء الذين لم يتمكنوا من التخصص بالمشروع. واتخاذ القرار اللازم لذلك .٣- عرض العقود المبرمة مع بعض المكاتب الهندسية والمهنيين والفنانين والمعاهدين لتنفيذ أعمال الإفراز والدراسات والترخيص والحفريات وأعمال الهيكل. والابار. والمصادقة عليهم .٤- المصادقة على الكشف التقديرى لأعمال الهيكل .٥- اختيار مدة تنفيذ المشروع وطريقة تمويله .٦- الاطلاع على الواقع المالي للمشروع وصرفاته. والمصادقة عليها .٧- الموافقة على رفع سقف الشراء حتى مبلغ خمسة مليون ليرة سورية .٨- انتخاب لجنة المشروع. يرجى حضور الاجتماع بالموعد المحدد أعلاه حرصاً على مصلحتكم، أو إرسال وكيل عنكم مزوداً بوكالة قانونية مصدقة بتاريخ جديد. لمزيد من المعلومات يرجى مراجعة مقر الجمعية الكائن في دمشق الجسر الأبيض- العفيف- جادة سنبل- جانب مدرسة بور سعيد بناء دك الباب طابق ارضى- مقابل منظمات شحادة. هاتف ٢٢٣٢٨٤٤٥٩٠١١٣١ .٩- علماً إن الدوام في الجمعية يومياً من العاشرة صباحاً وحتى الثانية بعد الظهر عدا أيام الجمع والأعياد الرسمية. ويعتبر هذا التبليغ شخصي لكافة الأعضاء المكتتبين وخصوصاً الأعضاء المجهولة عنوانينهم. ولاسيما الأعضاء التالية أسماؤهم/فروزت الزلق-صبرة خازم-فقلة غزال-مسعدة بلان-محمد ناظم عامر سوسن الدريري-أحلام اللحام-سامر قشلان- وسليم عيد- عبد الله الحميدي-منال الحلاق-مهند غريب الموصلي-حسين نايف عامر محمد اللحام-شبيب اللحام-علي عامر زبيدة عامر- ردينة عامر- نبيل عامر- عمر النوبلاتي- كفاء كعكة - احمد محمود جاويش/. رئيس مجلس الإدارة 8080 شاكرين تعاونكم.

8080

[إعلان دعوة اجتماع هيئة مستفيدين من مشروع القرية السويسرية  
الاصطيادي- يغفور- لجمعية ابن الوليد للسكن والاصطياد بد مشق]

قرر مجلس إدارة جمعية ابن الوليد للسكن والاصطياف بدمشق بجلسته رقم /٢٥ تاریخ ٢٠٢٤/١٠/١٥ م. دعوة جميع الأعضاء المكتتبين والمخصصين بمشروع القرية السويسرية الاصطيافي- يغفور - لحضور اجتماع هيئة المستفيدين المقرر عقده يوم السبت الواقع في /٢٠٢٤/١١/٣٠ م. الساعة العاشرة صباحاً في قاعة الاجتماعات بمقر جمعية خريجي المعاهد التجارية/ المدرج/. الكائنة بدمشق- استرداد المرة. وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني يؤجل الاجتماع للساعة التي تليها مباشرة أي الساعة الحادية عشرة صباحاً. في نفس التاريخ والمكان. وذلك لدراسة جدول الأعمال التالي والمعلن في مقر الجمعية والمبلغ إلى الأعضاء أصولاً-١- عرض ومناقشة تقارير مجلس الإدارة المصادقة على محضر جلسات تخصص الأعضاء بالمشروع-٢- عرض ومناقشة موضوع التخصص للأعضاء الذين لم يتمكنوا من التخصص بالمشروع. واتخاذ القرار اللازم لذلك. ٣- عرض العقود البرمية مع بعض المكاتب الهندسية والمهنيين والفنيين والمعتهدرين لتنفيذ أعمال الإفراز والدراسات والتاريخن والحفريات وأعمال الهيكل. والإبار. والمصادقة عليهما ٤- المصادقة على الكشف التقديرى لأعمال الهيكل. ٥- اختيار مدة تنفيذ المشروع وطريقة تمويله. ٦- الاطلاع على الواقع المالي للمشروع وصرفاته. والمصادقة عليها ٧- الموافقة على رفع سقف الشراء حتى مبلغ خمسمائة مليون ليرة سورية ٨- انتخاب لجنة المشروع. يرجى حضور الاجتماع بالموعد المحدد أعلاه حرصاً على مصلحتكم. أو إرسال وكيل عنكم مزوداً بوكالة قانونية مصدقة بتاريخ جديد. لمزيد من المعلومات يرجى مراجعة مقر الجمعية الكائن في دمشق الجسر الأبيض- العفيف- جادة سنبل- بناء ذلك الباب طابق ارضي- مقابل مركز الغدير الطبي. هاتف/ ٩٩٤٣٠١١٣١- ٠٩٤٧٨٢٢٣٢ / علمأ إن الدوام في الجمعية يومياً من العاشرة صباحاً حتى الثانية بعد الظهر عدا أيام الجمعة والأعياد الرسمية. ويعتبر هذا التبليغ شخصي لكافة أعضاء الجمعية وخصوصاً الأعضاء المجهولة عنوانهم. ولاسيما الأعضاء التالية أسماؤهم/ محمد علي السوقـي- عمار الحموي فستقـ. رنا طربينـ سارة الحموي فستقـ فراس الحموي فستقـ مطلق القحطـ اكرين تعـانـي / شـ

د. نسرين محلب، الادارة ٢٠٢٣

2030

## إعلان دعوة اجتماع هيئة مستفيدين من مشروع ضاحية الفيصلية السكنية لجمعية ابن الوليد للسكن والاصطلاح بد مشق

قرر مجلس إدارة جمعية ابن الوليد للسكن والاصطياف بدمشق بجلسته رقم ٢٥/١٥/٢٠٢٤م. دعوة جميع الأعضاء المكتبين والمخصصين بمشروع المقسم/ طبقي جزيرة/A/ ضاحية الفيحاء السكنية. لحضور اجتماع هيئة المستفيدين. المقرر عقده يوم السبت الواقع في ٣٠/١١/٢٠٢٤م. الساعة التاسعة صباحاً في مقر جمعية خريجي المعاهد التجاري بدمشق. وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني يوجل الاجتماع للساعة التي تليها مباشرة أي الساعة العاشرة صباحاً. في نفس التاريخ والمكان. وذلك لدراسة جدول الأعمال التالي والمعلن في مقر الجمعية والمبلغ إلى الأعضاء أصولاً. ١- عرض ومناقشة كافة تقارير مجلس الإدارة ولجنة المشروع. لأعمال الهيكل. والمصادقة عليه. ٢- الإطلاع على تكلفة أعمال الهيكل والأعمال المنفذة والمصادقة عليه. ٣- الموافقة على صرف مكافأة الإنجاز للمشروع لأعمال الهيكل وتعويضات لجان الاستلام وإغفال حسابات الهيكل واحتساب مكافأة الإنجاز بعد عرضها والمصادقة عليها. ٤- عرض الدراسة الهندسية للأكساء. وإعداد أضيارة الترخيص للاكساء مع كافة مستلزماتها وفق تسعيرة نقابة المهندسين. والمصادقة عليهم. ٥- الإطلاع على الكشف التقديري لدراسة أعمال الإكساء الداخلي والخارجي والمرافق العامة والمشتركة بما فيه الموقع العام. واتخاذ القرار اللازم لذلك. ٦- اختيار طريقة تنفيذ إكساء المشروع ومدة التنفيذ وطريقة تمويله. ٧- عرض العقود المبرمة مع بعض المكاتب الهندسية والمهنيين والفنين لتنفيذ أعمال الإكساء الداخلي والمرافق العامة والمشتركة بما فيه الموقع العام. والمصادقة عليهما. ٨- الإطلاع على الواقع المالي للمشروع والمصادقة عليه. ٩- الموافقة على رفع سقف الشراء حتى مبلغ خمسة ملليلون ليرة سورية. ١٠- انتخاب لجنة المشروع. لمزيد من المعلومات يرجى مراجعة مقر الجمعية الكائن في دمشق الجسر الأبيض- العفيف- جادة سنبل- بناء دك الباب- طبقي ارضي مقابل منظمات شحادة. هاتف/ ٠٩٤٣٠١١٣١-٠٩٩٤٧٨٢٢٣٢ / يرجى حضور الاجتماع بالموعد المحدد أعلاه حرصاً على مصلحتكم ويعتبر هذا التبليغ شخصي لكافة أعضاء الجمعية وخصوصاً الأعضاء المجهولة عنوانهم. شاكرين تعاؤنكم.

8081

مذكرة تبليغ بالصحف

موجة الخطاب: ورثة المرحوم غاري الخضر أصالة وإضافة للتركة وهم:  
رامز وروان ورامي ورئي وريا أولاد غاري الخضر وسميرة الكردي زوجته ويمثلهم جميعاً  
للمحامى محمد نضال القاسمى بموجب الوكالة العامة القضائية رقم /١٩٤/ سجل /١٥٣٢ تاريخ  
٢٠٢٤/٩/٢٩ والوكالة القضائية العامة رقم /١٩٥/ سجل ١٥٢ تاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٩ المنظمة لدى  
نقابة المحامين بحمص موجه إليها الخطاب: العقار سميرة عبد الفتاح شاشو النجار والدتها رفيقه  
نولد ١٩٤٠ رقم الوطني /٠٤٠٨٠٠٨٥ / قيد الحميدية /١١٨٥ العنوان حمص  
موضوع الإنذار

حيث أن مورث الجهة الموكلة المرحوم غاري شريف الخضر المستأجر (تمديد حكمي) الواقع على  
العقار رقم /١٣٩٧/ مقسم ١٣ عقارية خامسة بحمص مع المالك الحالى سميارة شاشو النجار  
بموجب قرار محكمة الصلح المدنية الثالثة بحمص برقم قرار ٢٠٢١/١٥ وأساس ٤٧ تاريخ  
٢٠٢١/١٢٧ مكتسب القرار الدرجة القطعية وكونكم مالك العقار فإن الجهة الموكلة سوف تبيع  
كلها عناصر المترجر بكافة العناصر المادية والمعنوية بما فيها حق الفروغ الواقع على مأجور لصالحة  
محمد روحي نديم دربي ونديم بن محمد روحي دربي مجتمعين أو منفردين أو لإدراهما دون الآخر  
بمبلغ قدره (مائة وخمسون مليون ليرة لا غير) حيث أن لكم حق الأفضلية في الشراء بالمثل المذكور  
علاوه وفقاً لأحكام المادة ٧ وما بعدها من قانون الإيجار رقم /٢٠/ لعام وتعديلاته لذلك جئت بهذا  
الكتاب والخطاب المتضمن العرض لكم نعلمكم بالبيع والثمن المذكور أعلاه ولكم حق الخيار في إبداء  
رغبتكم بالشراء وذلك خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبلغكم هذا الإنذار والعرض وفي حال رغبتكم  
بالشراء فإنه سوف يحتسب نسبة ١٠٪ من الثمن وفي حال مضي المدة القانونية ٣٠ يوماً دون إبداء  
رأيك سوف يتم البيع للمذكورين أعلاه وفق ما ذكر مع استعدادنا لايداع نسبة ١٠٪ من قيمة الثمن  
باسم سميرة عبد الفتاح شاشو النجار لدى دائرة التنفيذ المدنى بحمص ونسلط يدكم عليه لقبضه  
يعتبر المشتري من الجهة الموكلة قد حل محلها بموافقتكم بكافة الحقوق والالتزامات والموكل يكون  
بريء الذمة تجاهكم كما نعلمكم بأننا أودعنا كافة الأجور المستحقة لكم لدى دائرة البريد لحسابكم  
حيث أن مذكرة تبلغ الإنذار عادت بشرح أنك مجھول الإقامة تقرر دعوتك نشرًا بالصحف ولصقاً  
على لوحة اعلانات المحكمة.

القاضي

۳۶۱۲

<p><b>إعلان صادر عن المحكمة الشرعية بالرقة</b></p> <p><b>بمثابة مذكرة دعوى موجهة إلى المدعى عليه</b></p> <p><b>القاضي السيد: مصطفى الإبراهيم</b></p> <p><b>المساعد القضائي: أحمد الدرويش</b></p> <p><b>طالب التبليغ: رياض محمد ابن اميسين- وكيله المحامي علي محمد</b></p> <p><b>المطلوب تبليغها: هنادي محمد القنبر بنت محمد- الرقة- حي الجراسة</b></p> <p><b>أساس الدعوى: ٢٠٢٤/١٥٥٣١</b></p> <p><b>تدعوك المحكمة لحضور جلسة المحاكمة الساعة العاشرة زوالياً من يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٤/١١/٧ للنظر في الدعوى المقامة من قبل الجهة المدعية بدعوى ثبيت زواج ونسب وطلاق وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلاً عنك ستجري بحقك الإجراءات القانونية ونظراً لجهالة عنوانك فقد تقرر دعوتك بواسطة الصحف ولوحة إعلانات المحكمة استناداً لأحكام المادة /٣٤/ أصولمحاكمات مدنية</b></p> <p><b>القاضي الشرعي بالرقة</b></p> <p><b>المساعد الشرعي بالرقة</b></p> <p><b>المادة /٣٤/ أصول محاكمات مدنية</b></p>	<p><b>بالمصحف صادرة عن دائرة التنفيذ المدني بالقامشلي</b></p> <p><b>التنفيذ رقم /٤٥٨/ بـ /٢٠٢٤/</b></p> <p><b>الجهة طالبة التنفيذ: كوريه لحدو ابن الياس يمثله المحامي جاك بهنان</b></p> <p><b>الجهة المنفذ عليها: الياس لحدو ابن شكري القامشلي- الحي الغربي- قرب كنيسة ما أفرام</b></p> <p><b>نظراً لوقوعكم خارج السيطرة الأمنية تقرر إخطاركم نشرأ بالصحف لضرورة حضوركم إلى دائرة التنفيذ المدني بالقامشلي خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان وإلا ستجري بحقكم الإجراءات القانونية</b></p> <p><b>مدير التنفيذ المدني بالقامشلي</b></p> <p><b>٩١١٧١</b></p> <p><b>إعلان صادر عن المحكمة الشرعية بالرقة</b></p> <p><b>بمثابة مذكرة إخطار موجهة إلى المدعى عليه</b></p> <p><b>القاضي السيد: محمد صالح الحمود</b></p> <p><b>المساعد القضائي: أحمد الدرويش</b></p> <p><b>الإثنان ٩١١١٣</b></p>
--	---

طالبة التبليغ: فاطمة الأحمد بنت حمود يمثلاها المحامي خلف السمير المطلوب تبليغه: فهد الغوثان ابن أحمد - مجهول الإقامة أساس الدعوى: ٢٠٤٤/١١٦٤ تخطرك المحكمة لحضور جلسة المحاكمة الساعة العاشرة زوالية من يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٤/١١/١٠ للنظر في الدعوى المقامة من قبل الجهة المدعية بدعوى ثبيت واقعة طلاق وإذاء لم تحضر أو ترسل وكيلًا عنك ستجري بحقك الإجراءات القانونية ونظرًا لجهالتك عنوانك فقد تقرر إخبارك بواسطة الصحف ولوحة إعلانات المحكمة استنادًا لأحكام المادة ٣٤/أصولمحاكمات مدنية القاضي الشرعي بالرقة	٩١٦٨	إعلان بمثابة مذكرة إخطار مجلس العائلي بالصحف صادرة عن المحكمة الشرعية الثانية بحماة القاضي الشرعي السيد: إبراهيم عبد الجبار محمد المساعد: سائر حضر المدعية: ضعون دبليس بنت عبود المدعى عليه: محمد ارشيد المصطفى ابن حيان موضوع الدعوى: تفريق لعلاة الشلاق ونفقة زوجية ومهرين في الدعوى رقم ٢٣٥ / عام ٢٠٢٤ المكونة بين الطرفين المذكورين أعلاه ونظرًا للمشروطات الواردة للمحكمة وبسبب الظروف الاستثنائية لذلك قررت المحكمة وعملاً بأحكام المادة ٣٤/ من قانون أصول المحاكمات المدنية إخبارك لحضور المجلس العائلي تحكيم بواسطة النشر بالصحف المحلية ولصقها على لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم ٢٠٢٤/١١/٢٥ الساعة العاشرة زوالية وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونياً عنك في الموعد المذكور جرت في حقك المعاملة القانونية وعليه اقتضى الإعلان القاضي	٩١١٢٣
القاضي الشرعي بالرقة بمثابة مذكرة إخطار موجه إلى المدعى عليه القاضي السيد: محمد صالح الحمود المساعد القضائي: أحمد الدرويش طالبة التبليغ: صفا العلي العلو، بنت عبد الله بمثابة الرئيس	٩١١٢٣	إعلان صادر عن المحكمة الشرعية بالرقة بمثابة مذكرة إخطار موجه إلى المدعى عليه القاضي السيد: محمد صالح الحمود المساعد القضائي: أحمد الدرويش طالبة التبليغ: صفا العلي العلو، بنت عبد الله بمثابة	٩١١٢٣

<p><b>اعلان مذكرة دعوة صادرة عن محكمة البداية المدنية /١٦ بحلب</b></p> <p>القاضي: عبد الناصر نصر الله المساعد: محمد الطيب العلي المدعي: أحمد الخساره ابن خالد المدعى عليهم: أصالة واضافية للتركة</p> <p>- محمد حداد ابن أحمد - عبد العزيز المحيو ابن محمد الدعوى: تجديد بعد قطع الخصومة الدعوى أساس /٢٣٤٩٤ / لعام ٢٠٢٤</p> <p>عملاً بأحكام المادة /٣٤ / أصول قررت المحكمة بإلاغة نشرها بالصحف وبلوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة الأربعة /٢٠٢٤ / ١١ / ٦</p>	<p>٩١١١١</p> <p><b>مذكرة اخطار نشر المحامي رياض الدرويش المطلوب تبليغه: حمد الحمد الطعمه ابن إسماعيل- مجھول الإقامة</b></p> <p>أساس الدعوى: ٢٠٢٤ / ١٣٣٩٨</p> <p>تخترك المحكمة لحضور جلسه المحاكمة الساعه العاشره زواليه من يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٤ / ١١ / ١٣</p> <p>المقادمه من قبل الجهة المدعية بدعوي تثبيت واقعه طلاق وادا لم تحضر او ترسل وكيله عنك ستحرجي بحقك الإجراءات القانونية ونظراً لجهالتة عنوانك فقد تقرر اخطارك بواسطة الصحف ولوحة إعلانات المحكمة استناداً لأحكام المادة /٣٤/ أصول محکمات مدنية القاضي الشرعي بالرقه</p>
--	---

#### ٨٠٢٢ استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤

- تعلن الشركة السورية للنفط والسرعة الكلية عن حاجتها لتوりيد /٦٠ طن من مادة ملح كلوريد الأمونيوم

- ملـ رقم: ١٢١/٢٠٢٤

- وفق ما يلي :

١- التأمينات الأولية : ١٨٠٠٠٠٠٠٠٠ لـس فقط منه وثمانين مليون ليرة سورية لا غير.

٢- التأمينات النهائية : بنسنة ١٠ % عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للإجلاء .

٣- مكان التسلیم : أرض مستودعات مديرية حقوق المنطقة الوسطى بالقرقلس .

٤- مدة التوريد : ٣٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة

٥- موعد الإغلاق : حتى نهاية الدوام الرسمي يوم الأحد الواقع في ٢٧ / ١٠ / ٢٠٢٤

٦- موعد جلسة فض العروض : يوم الاثنين الواقع في ٢٨ / ١٠ / ٢٠٢٤ الساعة ١١/١١ صباحاً

في مبنى الشركة السورية للنفط بفرع بدمشق الطبق ١٢ / ٥١

٧- مدة الإرباط بالعرض : ٦٠ يوماً اعتباراً من اليوم الذي يلي موعد الإغلاق .

٨- قبلية التجزئة : الطلبية غير قبلية التجزئة ٠

٩- مدة الصمان : ٣٦٥ يوم من تاريخ الاستئناف الأولى أو لحين نفاذ الكمية أقرب .

١٠- طريقة الدفع : وفق ما هو وارد بذمة الشروط المالي والقانوني .

١١- تقدم العروض إلى ديوان الشركة الكائن في دمشق - مشروع نهر ساحة التوسيع - جزيرة ١٩ -

بناء ٣٢ ص ٢٨٤ - ملـ ٣١٣٧٩٣٥ - ٣١٣٧٩١٣ - ٣١٣٧٩٧٩ - ٣١٣٧٩٧٣ - ٣١٣٧٩٧٣ - ٣١٣٧٩٧٣ .

WEBSITE [www.spc.com.sy](http://www.spc.com.sy) - Email: [specom@scs-net.org](mailto:specom@scs-net.org) or [specm@scs-net.org](mailto:specm@scs-net.org)

١٢- على العارض تقديم وثيقة اشتراك ينشرها الأعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .

١٣- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجح فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ وذمة الشروط الخاصة بالملف وذمة الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤

١٤- يتم شراء أضياء ذمة الشروط من مبني الإدارة لقاء مبلغ ٥٠٠٠٠ لـس فقط خمسون ألف ليرة

سورية نفذا لدى أمين الصندوق في الإدارة ٠

المدير العام

#### Syrian Arab Republic Ministry of Electricity جمهورية العربية السورية وزارة الكهرباء



قرار رقم / ٥٥٢ / ش

رخصة توليد محصوله مستقل باستخدام مصادر الطاقة المتجددة  
مربوط بشبكة التوزيع

وزير المشروع

- بناء على أحكام المرسوم رقم ٩٤/٤ لعام ١٩٧٤ .

- وعلى أحكام قانون الكهرباء رقم ٣٧/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

- وعلى المرسوم رقم ٢٣٢٧ لعام ٢٠٢٤ .

- وعلى الطلب رقم ٣٠٧٤ / ٨ / ٢٠٢٤ / ٢٢ .

وقدر ما يلي

ال المادة (١) من شركة الرياح والماء وشريكه رخصة توليد كهرباء (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على الصادر المنجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته والعمليات التنفيذية والأنظمة والقرارات المنبثقة عنه، وأحكام وشروط هذه

الرغبة المرفقة والتي تعتبر جديها كلاً واحداً لا يجوز .

ال المادة (٢) من هذه الخصبة ٢٥ / خمس وعشرون سنة ميلادية .

ال المادة (٣) ينشر هنا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم التنفيذ .

ال دمشق في ٨ / ٢٠٢٤ / ١٤٤٦ هـ الموافق ١٥ / ١٠ / ٢٠٢٤ .

وقدر ما يلي

ال المادة (٤) من شركة الرياح والماء وشريكه رخصة توليد كهرباء (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على الصادر المنجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق قدرها ١٠٠ / مائة كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (٥) من هذه الخصبة والتي تعتبر جديها كلاً واحداً لا يجوز .

ال المادة (٦) مدة هذه الخصبة ٢٥ / خمس وعشرون سنة ميلادية .

ال المادة (٧) ينشر هنا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم التنفيذ .

ال دمشق في ٨ / ٢٠٢٤ / ١٤٤٧ هـ الموافق ١٥ / ١٠ / ٢٠٢٤ .

وقدر ما يلي

ال المادة (٨) من شركة الرياح والماء وشريكه رخصة توليد كهرباء (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على الصادر المنجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته والعمليات التنفيذية والأنظمة والقرارات المنبثقة عنه، وأحكام وشروط هذه

الرغبة المرفقة والتي تعتبر جديها كلاً واحداً لا يجوز .

ال المادة (٩) مدة هذه الخصبة ٢٥ / خمس وعشرون سنة ميلادية .

ال المادة (١٠) ينشر هنا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم التنفيذ .

ال دمشق في ٨ / ٢٠٢٤ / ١٤٤٧ هـ الموافق ١٥ / ١٠ / ٢٠٢٤ .

وقدر ما يلي

ال المادة (١١) من شركة الرياح والماء وشريكه رخصة توليد كهرباء (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على الصادر المنجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (١٢) من هذه الخصبة والتي تعتبر جديها كلاً واحداً لا يجوز .

ال المادة (١٣) مدة هذه الخصبة ٢٥ / خمس وعشرون سنة ميلادية .

ال المادة (١٤) ينشر هنا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم التنفيذ .

ال دمشق في ٨ / ٢٠٢٤ / ١٤٤٧ هـ الموافق ١٥ / ١٠ / ٢٠٢٤ .

وقدر ما يلي

ال المادة (١٥) من شركة الرياح والماء وشريكه رخصة توليد كهرباء (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على الصادر المنجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (١٦) من هذه الخصبة والتي تعتبر جديها كلاً واحداً لا يجوز .

ال المادة (١٧) مدة هذه الخصبة ٢٥ / خمس وعشرون سنة ميلادية .

ال المادة (١٨) ينشر هنا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم التنفيذ .

ال دمشق في ٨ / ٢٠٢٤ / ١٤٤٧ هـ الموافق ١٥ / ١٠ / ٢٠٢٤ .

وقدر ما يلي

ال المادة (١٩) من شركة الرياح والماء وشريكه رخصة توليد كهرباء (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على الصادر المنجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (٢٠) من هذه الخصبة والتي تعتبر جديها كلاً واحداً لا يجوز .

ال المادة (٢١) مدة هذه الخصبة ٢٥ / خمس وعشرون سنة ميلادية .

ال المادة (٢٢) ينشر هنا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم التنفيذ .

ال دمشق في ٨ / ٢٠٢٤ / ١٤٤٧ هـ الموافق ١٥ / ١٠ / ٢٠٢٤ .

وقدر ما يلي

ال المادة (٢٣) من شركة الرياح والماء وشريكه رخصة توليد كهرباء (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على الصادر المنجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (٢٤) من هذه الخصبة والتي تعتبر جديها كلاً واحداً لا يجوز .

ال المادة (٢٥) مدة هذه الخصبة ٢٥ / خمس وعشرون سنة ميلادية .

ال المادة (٢٦) ينشر هنا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم التنفيذ .

ال دمشق في ٨ / ٢٠٢٤ / ١٤٤٧ هـ الموافق ١٥ / ١٠ / ٢٠٢٤ .

وقدر ما يلي

#### Syrian Arab Republic Ministry of Electricity جمهورية العربية السورية وزارة الكهرباء



الجمهورية العربية السورية  
وزارة الكهرباء

قرار رقم / ٥٦٢ / ش

رخصة توليد محصوله مستقل باستخدام مصادر الطاقة المتجددة

مربوط بشبكة التوزيع

وزير المشروع

- بناء على أحكام المرسوم رقم ٩٤/٤ لعام ١٩٧٤ .

- وعلى أحكام قانون الكهرباء رقم ٣٧/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

- وعلى المرسوم رقم ٢٣٢٧ لعام ٢٠٢٤ .

- وعلى الطلب رقم ٣٠٧٤ / ٨ / ٢٠٢٤ / ٢٢ .

وقدر ما يلي

ال المادة (١) من السيد محمد عبد الرحمن عيسى الجابري (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على المصادر

المتجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (٢) من السيد عاصي عاصي عاصي (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على المصادر

المتجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (٣) من السيد عاصي عاصي عاصي (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على المصادر

المتجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (٤) من السيد عاصي عاصي عاصي (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على المصادر

المتجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (٥) من السيد عاصي عاصي عاصي (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على المصادر

المتجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (٦) من السيد عاصي عاصي عاصي (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على المصادر

المتجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون الكهرباء رقم ٣٢/٤ لعام ٢٠١٠ وتعديلاته .

ال المادة (٧) من السيد عاصي عاصي عاصي (مرتبط بشبكة التوزيع) اعتماداً على المصادر

المتجددة (طاقة الشمسية - لوأقط كهربوية)، في محافظة ريف دمشق باصطدامه إيجالية قدرها ٢٨٧ / ثانية وعشرون كيلو واط وذلك استناداً لأحكام قانون





## سند تبليغ حكم

الصادر عن محكمة البداية المدنية الأولى بحمص

بالدعوى أساس (٣٥٩/٢٠٢٤)

المدعي عليه: أيمن خالد البنى

والقامة من المدعي: عmad الدين عبد الرحمن النظامي

موضوعها: تثبيت بيع

تقرر تبليغك بالصحف أصولاً ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة تبليغك القرار رقم (٢٠٢٤/٧٩٣) و المتضمن من حيث النتيجة:

١. تثبيت البيع الجاري بين الطرفين والزام المدعي عليهم المذكورين بنقل ملكية (٤٠٠) سهم من كل واحد منهم من العقار (٣١٨) عقارية الحسينية لاسم المدعي عmad الدين بن عبد الرحمن النظامي في قيود السجل العقاري بالقصير وترقين اشارة الداعي الموضعة بالعقد رقم (٢٠٢٢/٦٥٥) بعد اكتسابه الدرجة القطعية وتعليق تنفيذ هذا القرار على تطبيق عقد البيع المبرز من الدوائر المالية أصولاً.

وقد صدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي قابلاً للاستئناف  
اذا لم تستأنف الحكم خلال المدة القانونية يعتبر الحكم مكتسب الدرجة القطعية بحقك .

القاضي

91022

## إعلان بمثابة سند تبليغ حكم

الصادر عن محكمة الصلح المدنية / الثالثة/ بحلب

القاضي السيد: محمد دراطي .

المساعد: فائق البري

المدعي: محمد راجح داني بن صبيحي

المدعي عليه: مصطفى صادق بن محمد

الدعوى: تثبيت شراء سيارة

قررت المحكمة عملاً بالحكم المادة (٣٤ - ٣٧) /أ) قانون أصول المحاكمات المدنية إعلام المدعي عليه بواسطة التشر بالصحف بالإضافة إلى الإعلان لصقاً على لوحة إعلانات المحكمة مضمون القرار الصادر بالدعوى أساس (٢٠٢٣/٥٦٥) قرار (٢٩٩) المتضمن :

- ١- رد الداعي لعدم الثبوت
- ٢- رفع اشارة الداعي بعد ان تمام الحكم وتتنفيذ اصولاً
- ٣- تضمين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف وبدل اتعاب المحامية والحد الأدنى للوكالة

قرارها وجهها بحق الجهة المدعية وكالوجاهي بحق الجهة المدعي عليها مبرراً صدراً وفهم علناً وحسب الأصول والقانون بتاريخ ٢٠٢٣-١١-٢١

القاضي 91024

## إعلان تبليغ حكم

صدر عن المحكمة الشرعية الثامنة بحلب

أساس ٢٥٣٠ / قرار ٤٤٤ / العام ٢٠٢٤

القاضي: مالك بذلة

المساعد: عmad السيد

الجهة المدعية: فاطمة حمصي بنت محمد

الجهة المدعي عليها: ربيع دسم بن محمد .

الدعوى: تثبيت لطلة الشقاق

عملاً بالمادة (٢٧) /أ) قررت المحكمة ابلاغك الحكم بواسطة النشر بالصحف المحلية وعلى لوحة إعلانات المحكمة المتضمن :

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ ٢٠٢٤/١٠/١٠ والتقرير بين الزوجين طرفي الدعوى المدعية / فاطمة حمصي بنت محمد / والمدعي عليه / ربيع دسم بن محمد / بطلقة باثنة واحدة بتاريخ صدور القرار لطلة الشقاق والضرر .

٢- الزام الزوجة المدعية بالعدة الشرعية منذ تاريخ صدور القرار .

٣- تثبيت تنازل المدعية عن المهرتين المعجل والمؤجل وعن حقوقها الشرعية .

٤- تضمين المدعي عليه الرسوم والمصاريف .

قراراً صدر بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٣ قابلاً للطعن بطريق النقض .

القاضي 91030

## إعلان بمثابة سند تبليغ حكم

صدر عن المحكمة الشرعية التاسعة بحلب

القاضي: مالك بذلة

المساعد: عmad السيد

المدعي: ناهد ططري بنت شاكر يتوب عنها محمد زهير ططري بن شاكر بموجب الوكالة العامة المبرزة لدى الكتب بالعدل الرابع بحلب برقم ١١٩/٨٠١٦/٩ بتاريخ ٢٠١٨

شكيلها المعايمية برادة البيوسف

المدعي عليهم المتدخل ضدهم

١- محمد حسام خياطه بن محمد فيصل

٢- محمد سالم خياطه بن محمد فيصل

٣- محمد عامر خياطه بن محمد فيصل

٤- رشا خياطه بنت محمد فيصل

٥- محمود خياطه بن محمد فيصل

الدعوى: تثبيت وفاة

قررت المحكمة عملاً بالحكم المادة (٣٧) /أ) من قانون أصول المحاكمات المدنية تبليغ المدعي عليهم المتدخل ضدهم بواسطة النشر بالصحف بالإضافة إلى الإعلان لصقاً على لوحة إعلانات المحكمة مضمون القرار رقم /١٣٣٠/ أساس ٥٩٥٩ /عام ٢٠٢٤

والمتضمن:  
١- تثبيت وفاة المدعي " محمد فيصل خياطه بن محمد وفاطمة تولد حلب ١٩٤٥/٧/٢٥ م القيد قارلق خـ ٢٣٨٥ " باحله المختوم بتاريخ ٢٠١٦/٩/١٩ م في محلة كفر داعل بحلب إنر وفاة متبرعة

٢- إلزم أمين السجل المدني بتسجيل واقعة الوفاة اصولاً

٣- تضمين المدعي عليه الرسوم والمصاريف والاتعاب

قراراً وجهها بحق الجهة المدعية والجهة المتدخلة وبمثابة الوجاهي بحق الجهة المدعي عليها ذيلاً للطعن بطريق النقض صدر وتنلي علناً بتاريخ ٢٧ ربى الأول ١٤٤٦ هجري الموافق في ٢٠٢٤/٩/٣٠ ميلادي

القاضي 91031

## إعلان بمثابة سند تبليغ حكم شرعى

صدرة عن المحكمة الشرعية السابعة بحلب

القاضي: يسأم القاسم

المساعد: ولاء حمو

المدعية: رولا مارتنلى بنت خضر

المدعي عليه: محمود غشيم بن احمد

الدعوى: تثبيت لطلة الشقاق

قررت المحكمة عملاً بالمادة رقم (٢٧) /أ) من قانون أصول المحاكمات إعلام المدعي عليه بواسطة النشر بالصحف ولصقاً على لوحة إعلانات مضمون القرار رقم /١٥٦٤/ عام ٢٠٢١ أساس ٧٧٧٢ /٢٠٢١ المتضمن:

١- تصدق تقرير الحكمين المؤرخ ٢٠٢١/٩/٢٧ وبالتالي التقرير بين الزوجة المدعية والزوج المدعى عليه بطلقة باثنة لطلة الشقاق والضرر واعتبار هذه الطلاقة واقعة في قاعة المحكمة الشرعية بحلب بتاريخ هذا القرار

٢- أمر الزوجة المدعية بالعدة الشرعية حسب حالها على أن لا تتقاض عن ثلاثة شهور تمرى من تاريخ صدور هذا القرار

٣- تثبيت تنازل المدعية عن جميع حقوقها الزوجية والشرعية في هذه الدعوى

٤- تضمين المدعي عليه الرسوم والمصاريف والاتعاب والحد الأدنى للوكالة

قراراً وجهها بحق المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعي عليه قبل للطعن بالنقض صدر والهم علناً حسب الأصول بتاريخ ٢٧ ربى الأول ١٤٤٣ هجري الموافق في ٢٠٢١/١١/٢ ميلادي

القاضي

91034

## إعلان بمثابة مذكرة (دعوة)

صادرة عن المحكمة الشرعية بحلب - الغرفة / التاسعة /

القاضي السيد: محمد ياسر عطوط

المساعد السيد: خالد محمد الموسى

الجهة المدعية: سدرة النحاس بنت عبد الوهاب

الجهة المدعي عليها: احمد نحاس بن ياسر

الدعوى: تثبيت زواج تفريق لطلة الشقاق

في الدعوى الشرعية رقم أساس (٢٠٢٤/١١٣٨٤)

وعملاءً بأحكام المادة (٢٧) /أ) من قانون أصول المحاكمات المدنية ..

قررت المحكمة (دعوة) الجهة المدعى عليها بواسطة النشر بالصحف المحلية ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور الى المحكمة يوم ( الاحد ) الموافق ١١ / ١٧ / ٢٠٢٤ الساعة العاشرة / زوالياً . وإذا لم تحضر أو ترسل وكيل قانوني عنك في الموعد المحدد جرت في حقك المعاملة القانونية وإن الحكم الذي سيصدر بمثابة الوجاهي ... وعليه إيقاضي الإعلان .

القاضي

91033

**إعلان بمثابة مذكرة دعوة**  
صدرة عن المحكمة الشرعية في تل الضمان

القاضي السيد : ابراهيم البدوي  
المساعد السيد : فاطمة زينه  
**الجهة المدعية :** مريم محمد الكترو بنت محمد خير  
وكيلتها المحامية : فادية كيوان  
**الجهة المدعى عليها :** كريم عبد الحميد بن علي  
**الدعوى : ثبيت زواج ونسب :**  
في الدعوى الشرعية رقم أساس / ٤١٨ / لعام ٢٠٢٤ قررت المحكمة و عملاً بالمواد / ٢٧  
أو ما بعدها أصول مدنية قررت المحكمة دعوة المدعى عليه بواسطة النشر باحدى  
صحف ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم / الأربعاء /  
الواقع في ٢٠٢٤/١١/٦ الساعة العاشرة زوالياً وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونياً عنك  
في الموعد المحدد جرت في حقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بمثابة الوجاهي .  
القاضي 91043 وعليه اقتضى الإعلان

## إعلان بمثابة سند تبليغ حكم

صدرة عن المحكمة الشرعية دارة عزة

في الدعوى أساس : ٣١ / لعام ٢٠٢٤ قرار : ٢٠٢٤/٣٠

القاضي السيد : ابراهيم البدوي

المساعد السيد : فاطمة زينه

تمثيلها المحامية : ليانا خالدي بموجب  
الوكالة الخاصة رقم / ١٠٣/١٧٧ / تاريخ ٢٠٢٣ صادر عن فرع نقابة المحامين بحلب

حلب - الصالحين

المدعى عليه : جمعه دعيول بن معاوية

الدعوى : تفريح لعلة الغياب :

قررت المحكمة و عملاً بأحكام المادة / ٢٧ من قانون أصول المحاكمات المدنية إعلام المدعى  
عليه بواسطة النشر بالصحف و لصقاً على لوحة إعلانات المحكمة مضمون القرار المذكور  
و المتضمن :١- التفريق بين المدعية / قدرية التركي بنت محمد والدتها فاطمة تشوش تولد دير الزور  
١٩٩٣/٣/٣٠ مسجل قيد دارة عزة غربيه خ / ٧٩ و المدعى عليه جمعه دعيول بن  
معاوية والدته فانحة الشريف تولد دارتغزة ١٩٨٧/١/١٠ مسجلة قيد دارة عزة غربيه خ  
٧٩/٧٩ تفريح لعلة الغياب واعتباره طلاقه رجعية تحل له ان عاد في عدتها الشرعية .

٢- الزام المدعية بالعدة الشرعية اعتباراً من تاريخ هذا القرار

٣- ثبيت تنازل المدعية الزوجة عن كافة حقوقها الشرعية الزوجية أصولاً

٤- تضمين المدعى عليه المصارييف والرسوم والاعتعاب .

قراراً وجاهياً بحق المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعى عليه قابلاً للطعن بالنقض

صدر ونطق به علنا بتاريخ / ربى الآخر / ١٤٤٦ هجري الموافق لـ ٢٠٢٤/١٠/٢٢  
القاضي 91044 ميلادي

**إعلان بمثابة تبليغ سند حكم شرعاً**  
صدر عن المحكمة الشرعية في الباب

أساس / ١٣ / لعام ٢٠٢٤ قرار ١١٩٢ / لعام ٢٠٢٤  
القاضي: ابراهيم مستو  
المساعدة: دلال ريس  
المدعية: نهلة الطه الأحمدي بنت محمد  
المدعى عليه: عبد الله الموسى بن فاضل  
**الدعوى: تفريح ومهرين ونفقة**  
في الدعوى أساس / ١٣ / لعام ٢٠٢٤ قررت المحكمة و عملاً بأحكام المادة / ٢٧ من  
قانون الأصول بإبلاغ المدعى عليه مآل الحكم الشرعي رقم ١١٩٢ / لعام  
٢٠٢٤ المتضمن من حيث النتيجة:  
١- التفريق بين الزوجة المدعية نهلة الطه الأحمدي بنت محمد والزوج المدعى عليه  
عبد الله الموسى بن فاضل وذلك بطلقة بانتنة واحدة قبل الدخول والخلوة الشرعية  
الصحيحة واقعة في قاعة المحكمة الشرعية في الباب الكائنة في بناء العداس  
بحلب بتاريخ صدور هذا القرار .  
٢- إعفاء الزوجة من العدة الشرعية كون الطلاق قبل الدخول والخلوة الصحيحة .  
٣- إلزم المدعى عليه عبد الله الموسى بتسليم المدعية ٢٠٢٣/٧/٤ غ عشرون غرام ذهب  
عيار ٢١ / قيراط وإعفاءه من باقي المهرين حسب ما جاء في تقرير الحكمين أو  
قيمتها بتاريخ الوفاء حسب الأصول .  
٤- إلزم المدعى عليه بدفع نفقة شهرية قدرها ٩٠٠٠٠ ل.س شهرياً وذلك اعتباراً  
من تاريخ الادعاء الحالى في ٢٠٢٣/٧/٤ وقلبها بالنتيجة إلى نفقة عده .  
٥- تضمين المدعى عليه كافة الرسوم والمصاريف .  
قراراً وجاهياً بحق المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعى عليه قابلاً للطعن  
بطريق النقض صدر وأفهم علناً حسب الأصول بتاريخ ٢٠ ربى الأول / ١٤٤٦  
هجري الموافق ٢٠٢٤/٩/٢٣ ميلادي .  
القاضي 91047 وعليه اقتضى الإعلان

## إعلان بمثابة مذكرة دعوة

صدرة عن محكمة البداية المدنية الثالثة عشر بحلب

القاضي : جهان السلو

المساعد : روئنا جويد

المدعى :

- محمد فهمي خواتمي بن محمد خير

- سمر عطار بنت محمد توفيق .

المطلوب إدخالهم كمدعى عليهم :

- رابعة شرف الدين بنت محمد ومريم .

- سدره المنتهى شرف الدين بنت مروان ورابعة .

- عبد القادر شرف الدين بن مروان ورابعة .

- مجدى شرف الدين بن مروان وخديجة .

- منال شرف الدين بنت مروان وخديجة .

- محمد شرف الدين بن مروان وخديجة .

- حلا شرف الدين بنت مروان وخديجة .

الدعوى : ثبيت بيع .

أساس ٢٠٢٤/٣٤٧٠

وفق أحكام المادة / ٢٧ أ/أ قررت المحكمة بإبلاغ المطلوب إدخالهم كمدعى عليهم بواسطة  
النشر بالصحف ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور للمحكمة يوم الأربعاء  
٢٠٢٤/١١/٢٠ الساعة العاشرة زوالياً  
وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونياً بالموعد المذكور جرت بحقك المعاملة القانونية

91052 وعليه اقتضى الإعلان

القاضي

**إعلان بمثابة مذكرة دعوة**  
صدر عن محكمة البداية المدنية التاسعة بحلب

القاضي السيد : بشر كiali

المساعد السيد : علي الاقرع

الجهة المدعية : ١- أليبر شاكبازوف بن جان

٢- عفاف شاكبازوف بنت نيكولا

٣- زهير خالد بن محمد سعيد

٤- مصطفى خالد بن محمد سعيد

المدعى عليه : فراس طرابيشي بن عبد القادر

**موضوع الدعوى : وقف تنفيذ**

بالدعوى أساس / ٢٩٤٠٧ / ٢٠٢٤

عملاً بالمادة / ٣٤ أصولمحاكمات مدنية قررت المحكمة بإبلاغك نشرًا بالصحف  
و لصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الأربعاء  
٢٠٢٤/١١/٢٠ الساعة العاشرة زوالياً وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونياً في الموعد المذكور جرت بحقك المعاملة

بأحكام الإجراءات القانونية وإن الحكم الذي سيصدر بحقكم بعد بمثابة الوجاهي .

القاضي 91053 وعليه اقتضى الإعلان

## مذكرة اخطار بالصحف الرسمية ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة

بالدعوى أساس ٢٧٥ لعام

٢٠٢٤

## هيئة محكمة الاستئناف المدنية في تلكلخ

رئيس : غالب عبد الكريم

المساعد : خضر عبدالله

طالب التبليغ : جوريه احمد خليل وكيلها المحامي علي خليل .

المطلوب تبليغهم ( المدخلين بالدعوى ) : عزيز محمود ربيع - بقية ورثة سلامه  
العباس وهم اولادها : منير وثيرا وسمير ونجيحه وراثة محمد رشاد الكنج وهم  
مسلم وسهل ونهلة وأولاد ابنته مشهور المتوفي قبله وهم ريم وعليا ورشاد وريعة  
حيث عادت مذكرة دعوتكم عن جلسة يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤ / ١٠ / ١٤  
مبلغة نشرًا بالصحف ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمةلذلك تقرر اخطاركم نشرًا بالصحف الرسمية اليومية ولصقاً على لوحة إعلانات  
المحكمة لحضور جلسة المحاكمة المحددة بتاريخ يوم الاثنين الواقع في ١٢ / ١٦  
٢٠٢٤ الساعة العاشرة زوالياً وإذا لم تحضروا او ترسلوا وكيلًا قانونياً ستجري  
بأحكام الإجراءات القانونية وإن الحكم الذي سيصدر بحقكم بعد بمثابة الوجاهي .

القاضي

91067

إعلان صادر عن المحكمة الشرعية الرابعة بدمشق

بمثابة مذكرة اخطار بالصحف موجهة الى المدعى عليه

رقم الأساس : ش ٤ ١٩٣٤٣

طالب التبليغ : شهد العبد الله تمثلاً المحامية يمام الحليس

المطلوب تبليغه : حمد النهار بن طهير

الساعة التاسعة زوالاً من يوم الأربعاء الموافق في ٢٠٢٤/١١/٦ لرزوية  
الدعوى المقامة عليك من الجهة المدعية شهد العبد الله بطلب تثبيت زواج  
وتفريق لعلة الشقاق

ندعوك المحكمة الشرعية الرابعة بدمشق للحضور في الوقت المحدد حتى إذا لم  
تحضر أو ترسل وكيلًا عنك تجري بحقك الإجراءات القانونية ولجهالة محل إقامتك  
جرى اخطارك بواسطة الصحف وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي

91070

القاضي

### إملان قطائفي بمثابة إطار تنفيذي

طالب التبليغ : مروان حنطاطية بن أحمد.

المطلوب تبليغه :

- ١- إبراهيم وجمال الدين وعبد المنعم وأحمد وعماد الدين وجهاد ولطيفه دلال  
أولاد عبد الله قنان .
- ٢- محمد سمير وعبد الجليل وعبد الرحيم ومحمود وسميرة وسهيلة أولاد عبد الله  
الحاج إبراهيم.

قررت رئاسة التنفيذ المدني بحلب بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٤ في الملف التنفيذي رقم /١٠٥٤٦ /١٠/٢٤ اخطارك نشراً بالصحف وعلى لوحة إعلانات دائرة التنفيذ المدني بحلب بأنه تم وضع موضع التنفيذ الحكم البدائي رقم أساس ٣٢٢٢/قرار ٢٠٠٣/٢٥٨/لعام

فعليك مراجعة دائرة التنفيذ المدني بحلب أو إرسال وكيل قانوني خلال المدة  
القانونية تحت طائلة متابعة الإجراءات التنفيذية بالملف .

مدير التنفيذ المدني بحلب

وعليه اقتضى الإعلان 91077

### إعلان بمثابة مذكرة دعوة

صادر عن محكمة الاستئناف المدني الخامسة بحلب

القاضي : عبد الكريم مفرش  
المساعد : نصار عسااف

الجهة طالبة التبليغ : فداناً - خاتون ابنتي أحمد العيسى تمثيل المحامية بكاءة نشر

الجهة المطلوب تبليغها : ورثة يوسف طحة بن أمين : سامية حمام بنت محمود. فطوم طحة بنت جمعة  
أولاده : أمين +فاطمة +ميريم + محمود + روضة +ليلي +لطيفة + صفية + خير الله + طيبة + أيمن + اسماعيل + حمزة

الدعوى : طلب عارض وترميم وترقيق اشارة / أساس ٦٧٠/٢٠٢٤

عملًا بالمادة ٣٤-٢٧/أصول المحاكمات مدنية تقرر إبلاغكم مذكرة الدعوة نشراً بالصحف وعلى لوحة إعلانات  
المحكمة بلزم الحضور يوم الاثنين ٢٠٢٤/١١/١١ الساعة العصرية زوالياً، وإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلًا

قانونيًّا جرت بحكم المعاملة القانونية ،

القاضي

91084

سند تبليغ بالصحف عن المحكمة الشرعية الثانية بالقامشلي

طالب التبليغ : اسماء الهلبو بنت صالح يمثلها المحامي جميل ابراهيم اصولا  
المطلوب تبليغه : عمران الضيف بن بدران

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : القرار رقم ١٢٦٥/١٣ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٣ بالدعوى رقم  
أساس ٥١٨ لعام ٢٠٢٤ والمتضمن :

١- التفريق بين الزوجين المتدعين اسماء الهلبو بنت صالح ونوره تولد تل عودة  
٢٠٠٤/٩/٣ والمدعى عليه عمران الضيف بن بدران وعمشه تولد حلكو  
المقيدين بالمسكن محل ورقم القيد الاندلس خـ٣٤ لعلة الشقاق بطلقة واحدة بابنة بيتوني  
لايحلان لبعضهما الا بعد موهر جديدين

٢- الزام الزوجة المدعية بالعدة الشرعية ابتداءً من صدور القرار وحتى انقضاء المدة

٣- تسجيل الفرقة على قيود الطرفين في السجل المدني اصولا  
٤- الزام الزوج المدعى عليه بدفع نفقة شهرية دورية تشمل الطعام والسكن والنفقة مقدارها  
١ مائة ألف ليرة سورية شهرياً ابتداءً من اربعة أشهر سابقة من تاريخ الادعاء تتقدب  
الى نفقة عدة بعد صدور هذا الحكم

٥- تضمين الجهة المدعى عليه الرسوم والمصاريف والاعتاب ورسم الوكالة قراراً وجاهياً  
بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي يحق الجهة المدعى عليها قابلًا للطعن بالنقض  
صدر وافهم علناً بحسب الاصل ب بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٣  
ونظرًا لتعذر تبليغك في موطنك بسبب خروجه خارج السيطرة الامنية وفق لا حكام  
بالنقض الماد ٣٤-٣ أصول المحاكمات رقم ١/١ لعام ٢٠١٦ تقرر تبليغك نشراً  
بالصحف ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة وإذا لم يتم سلوك طرق الطعن خلال  
المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحًا للتنفيذ

القاضي الشرعي الثاني بالقامشلي 91072

### إعلان بمثابة مذكرة دعوة صادر عن محكمة البداية المدنية السابعة بحلب

القاضي السيد : حسن ابراهيم

المساعد السيد : رهف ناطور

المدعى (طالب الترميم) : بصفتهم ورثة المرحوم ببير اشجي بن عبد الكريم اضافة للتركة وهم:

١- جانتيت زنعم بنت قصیر

٢- عبد الكريم اشجي بن ببير

٣- رولا اشجي بنت ببير

٤- كارلا اشجي بنت ببير

المدعى عليهم (المطلوب ترميم بموجبهما) :

١- سلوى اصلان بنت جميل و ماري

٢- نادين اشجي بنت مخائيل

٣- عبد الكريم اشجي بن مخائيل

موضوع الدعوى : طلب ترميم وتجديد دعوى

بالدعوى أساس ١٦٠٦٩ / ٢٠٢٤

عملًا بالمادة ٢٧/أصول المحاكمات مدنية قررت المحكمة بإبلاغك نشراً بالصحف  
ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بلزم الحضور إلى المحكمة يوم الخميس

١١/٧/٢٠٢٤ الساعة ١٠/١٠ زوالياً  
وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونياً في الموعد المذكور جرت بحقك المعاملة  
القانونية .

القاضي

وعليه اقتضى الإعلان 91079

### إعلان بمثابة سند تبليغ حكم

صادر عن محكمة الاستئناف المدني السابعة بحلب

الرئيس: أحمد علي علي.

المساعد: مأمون العلاء

المستأنف عليها (طالبة التبليغ): هالة نقشبendi بنت ابراهيم.

المستأنف عليه (المطلوب تبليغه): محمود حلوي بن محمد صبيح.

الدعوى: إزالة شبو.

قررت المحكمة عملاً بالمادة (٢٧) من قانون أصول المحاكمات المدنية، في الدعوى رقم أساس ٢٦٣/٢٦٣/ص قرار ٣٤ لعام ٢٠٢٤ /أعلام المستأنف عليه (المطلوب تبليغه) نشراً بالصحف ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة، الحكم المتضمن:

١- قبول الاستئناف شكلاً.

٢- رددهما موضوعاً وتصديق الحكم المستأنف.

٣- مصادرة تأميني الاستئناف وقيدها إراداً للغزينة العامة.

٤- تضمين المستأنف عليه الرسوم والمصاريف مناصفة بينهما.

كما مبرماً صدر وافهم علناً وأصولاً بتاريخ ٢١ ذي القعدة ١٤٤٥ هـ الموافق ٢٠٢٤/٥/٢٩ م.

الرئيس 91087

## إعلان بمثابة مذكرة ( دعوة )

صادرة عن المحكمة الشرعية بحلب - الفرقة / السابعة /

القاضي السيد : محمد العلي

المساعد السيد : احمد محمد العلي

الجهة المدعية : مروه ايوب بنت سليمان

الجهة المدعي عليها : حسين محمد بن علي

الدعوى : تفرق لعلة الشفاق - وتنازل عن الحقوق الزوجية

في الدعوى الشرعية رقم أساس ( ١٦٦٠.٣ / ٢٠٢٤ )

و عملاً بأحكام المادة ٢٧ / أ من قانون أصول المحاكمات المدنية ..

قررت المحكمة ( دعوة ) الجهة المدعي عليها بواسطة النشر بالصحف المحلية ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم ( الخميس ) الموافق ٢١ / ١١ / ٢٠٢٤ الساعة العاشرة / زوالياً . وإذا لم تحضر أو ترسل وكيل قانوني عنك في الموعد المحدد جرت في حقك المعاملة القانونية وإن الحكم الذي يصدر بمثابة الوجاهي ... وعليه إقتضى الإعلان .

القاضي 91091

## إعلان بمثابة مذكرة دعوة

صادرة عن المحكمة الشرعية التاسعة بحلب

القاضي السيد : محمد ياسر عطوط

المساعد السيد : خالد محمد الموسى

الجهة المدعية : فرزند جاويش بن عارق بالوكاله عنه جيهان مصطفى

بمثابة المحامي : علي الحسين

المدعي عليه :

- مريم بنت مصطفى جاويش - ٢ - محمد بن صبرى جاويش - ٣ - زهير بن صبرى جاويش -
- خالد بن صبرى جاويش - ٥ - مصطفى بن صبرى جاويش -
- زهره بنت صبرى جاويش - ٧ - ليانا بنت صبرى جاويش - ٨ - كتاء بنت صبرى جاويش -
- امل بنت صبرى جاويش - ١٠ - صديقة كلج بنت رشيد - ١١ - آزاد بن شكري جاويش -
- محمد علي بن شكري جاويش - ١٣ - فرهاد بن شكري جاويش - ١٤ - زرادشت بن شكري جاويش - ١٥ - وفاء بنت شكري جاويش - ١٦ - نسرين بنت شكري جاويش - ١٧ -
- فريده بنت شكري جاويش - ١٨ - سميرة حسن بنت قنبر - ١٩ - ألاف بن شكري جاويش - ٢٠ - أجين بنت شكري جاويش -

موضوع الدعوى :

في الدعوى رقم أساس / ١٢٨٣٢ / ٢٠٢٤ / ١١

قررت المحكمة عملاً بأحكام المادة ٣٤ / فقرة / أ / من قانون أصول المحاكمات المدنية بإبلاغك الدعوى بواسطة الإعلان بالصحف ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤ / ١١ / ١١ الساعة العاشرة زوالياً . وإذا لم تحضر أو ترسل وكيل قانوني في الموعد المذكور جرت في حقك المعاملة القانونية .

القاضي 91101

## إعلان مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة المحكمة الشرعية منهج

القاضي الشرعي السيد : عبد القادر قسطر

المساعدة السيدة : عبر الدنشي

الجهة المدعية : براءة العقلة بنت عبد اللطيف

المدعي عليه : صالح العبد بن احمد

الدعوى : تثبيت طلاق ، رقم أساس / ٦٧٦٣ / لعام ٢٠٢٤

قررت المحكمة عملاً بأحكام المادة ( ١٣٤ ) من قانون أصول المحاكمات المدنية تبلغ الجهة المدعى عليها بواسطة النشر بالصحف المحلية ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٤ / ١١ / ٦ الساعة ١٠ / زوالياً .. وإذا لم تحضر أو ترسل وكيل قانوني عنك جرت بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بختام بمثابة الوجاهي ..

القاضي 91105

## إعلان بمثابة مذكرة اخطار

صادرة عن المحكمة الشرعية الخامسة بحلب

القاضي السيد : علي سلطان

المساعد السيد : موسى شيخو

الجهة المدعية : روزى بطحيش بنت محمد علاء

المدعي عليه : حسن قضيماتي بن محمد

موضوع الدعوى : تثبيت طلاق

في الدعوى رقم أساس ( ٢٠٢٤ / ١٠٧٥٧ )

نتيجة لعدم حضورك قررت المحكمة وعملاً بالمادة ٢٧ / فقرة / آ / من قانون أصول المحاكمات المدنية إخبارك بالدعوى بواسطة الإعلان بالصحف ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الاحد الواقع في ٢٠٢٤ / ١١ / ١٠ الساعة العاشرة زوالياً في المقامه امام المحكمة الشرعية الخامسة بحلب وإذا لم تحضر أو ترسل وكيل قانونياً في الموعد المذكور جرت في حقك المعاملة القانونية بمثابة وجاهي ويعتبر الحكم الذي يصدر بمثابة الوجاهي بحقكم وعليه اقتضى الإعلان .

القاضي 91093

## إعلان بمثابة مذكرة تبلغ حكم

صادرة عن المحكمة الشرعية في علوين

القاضي السيد : مروان حاج حمور

المساعدة السيدة : رهف استنبولي

الدعي : حنف بلا بن شكري

المدعي عليه : زينب اوسو بنت عبد الرحمن

الدعوى / تقرير ملحة الشفاق

في الدعوى رقم أساس / ١٠٥ ، قرار / ١٦٧١ / لعام ٢٠٢٤

قررت المحكمة عملاً بأحكام المادة ٢٧ / أ / أصول المحاكمات المدنية إعلام الجهة المدعى عليها بواسطة النشر بالصحف الإعلانية ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة مضمون الحكم رقم أساس / ١٠٥ / قرار / ١٦٧١ / لعام ٢٠٢٤ حسم ٢٠٢٤ / ٧ / ٣١

١- تصدق تقرير الحكيم المؤرخ في ٢٠٢٤ / ٧ / ٢٨ و التلقي بين المدعي الزوج ( حنف بلا بن شكري ) والمدعي عليها ( زينب اوسو بنت عبد الرحمن ) ..

إلى آخر ما جاء في القرار  
قراراً وجاهياً يعنى للدعى وكالوجاهي بعه المدعى عليها قابلاً للطعن بالنقض صدر وتنى وأنهم هنا حسب الأصول  
بتاريخ ٢٥ / هـ ١٤٤٦ / ٧ / ٢٠٢٤ ميلادي

القاضي 91102

## إعلان بمثابة مذكرة اخطار

صادرة عن المحكمة الشرعية الثالثة بحلب

القاضي السيد : محمد سعيد علوش

المساعد السيد : نهاد زين الدين

المدعي عليه : خولة دشان بنت احمد

المدعي عليه : سعد حموي ابن عبد الرزاق

الدعوى : تثبيت زواج ومهرين ونسب وطلقة

في الدعوى رقم أساس / ١١٩٩٣ / لعام ٢٠٢٤

لم يحضر المدعى عليه جلسة المحاكمة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤ / ١٠ / ١٣ رغم تبلغه مذكرة دعوته على لوحة إعلانات المحكمة ونشرها بالصحف ، لذلك قررت المحكمة عملاً بأحكام المادة ٢٧ / من قانون أصول المحاكمات المدنية إخبارك بالدعوى عليه بواسطة النشر بالصحف المحلية ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٤ / ١٢ / ٥ الساعة ١٠ / زوالياً ، وإذا لم يحضر أو يرسل وكيل قانونياً عنه في الموعد المحدد جرت في حقه المعاملة القانونية ، ويعتبر الحكم الذي يصدر بحقه بمثابة الوجاهي ، وعليه اقتضى الإعلان .

القاضي 91108

